الحال من حيث الافادة وغاية البيان ذلك من حيث كيفية الافادة
ونص العلامة المحقق التفتازاني في شرح قول المفتاح علم البيان
معرفة ايراد المعنى الواحد في طرق مختلفة ليحترز به عن الخطا في
مطابقة الكلام لتمام المراد على ان تمام المراد ما يعتبر في دلالة الكلام
من مراتب الوضوح التي تناسب الحال على ما تكفل به علم البيان وقال
تادية معنى مضيافية زيد بقولك هو مضياف ما هو الا مضياف
ثمرة المعاني وبه الاحتراز عن الخطا فيه وجعل الدلالة على ذلك
مختلفة المراتب في الوضوح وايرادها في صورة كثير الرماد او مهزول
الفصيل على وفق المقام ثمرة البيان وبه الاحتراز عن الخطا فيه فلو اورده
في مقام زيادة الوضوح بقوله كثير الرماد كان الخطا من جهة البيان
لا المعاني وقال بالجملة نظر البيان الى ان الدلالة فيما يناسب المقام
من الوضوح على ما ينبغي الى غير ذلك من نصوصهم بحيث توهم بعض
افاضل النظار ان المراد ان البحث في البيان عن مراتب الدلالة من
حيث مطابقتها لمقتضى الحال فاعترض بانه مخالف لما صرح به في المطول
من ان البحث في البيان ليس من تلك الحيثية واقول الظاهر ان ليس
المراد ما توهم فانه صرح في ذلك الشرح بان موضوع علم المعاني
التراكيب من حيث الانطباق على المقتضى وموضوع البيان التراكيب
من حيث الاختلاف في الوضوح والتمايز بالحيثيات بل المرادات
الغرض من تدوين الفن وبيان الواضح والاوضح الاصابة في التطبيق
وان لم تكن حيثية المطابقة ملاحظة في نفس المسالة ومع موضوع
العلم كما لاحظ في المعاني فالخطا فيما ذكر العلامة من جهة ما قصد
من البيان وتعلق به وبذلك يلتئم اشتات الكلام ومما توجيه اخر
اشرنا اليه في شرح الفوائد الغياثية فان قلت اذا كان الغرض من

العلمين

العلمين الاصابة في التطبيق فلم جعل البحث في احدهما من تلك
الجهة دون الاخر قلت اذا كان المعاني المقصودة من الخصوصيات
تتفاوت بتفاوت المقامات فالحذف مثلا في مقام يفيد التطهير اللسان
وفي مقام اخر يفيد تطهير المحذوف عن اللسان وقس عليه مجهول امثلة
المعاني وهو افادة المعاني المقصودة انما هو بحسب المقامات
توجب التقييد واما وضوح كلام بمرتبة واوضحيتها فقد بوحث عنهما
على وجه كلي مضبوط لا يتفاوت لا بمعنى انهم يقولون ان المرتبة العليا — بنية
واضحة مطلقا بل بان المرتبة قد تكون واضحة بالنسبة الى الذكي
خفية بالنسبة الى الغبي فتتفاوت بل بمعنى انهم يقولون ان كل ما
كان اقل واسطة فهو واضح بالنسبة الى ما كان اكثر او نحو ذلك مما لا
يختلف وانما تختلف بالمقامات التراكيب بحسب مراتبها فلا وجه للتقييد
بحيثية المطابقة فليتامل فان قلت الاصابة في وضوح الدلالة تحتاج — قف
على معرفة ان اي مقام يقتضي الواضح واي مقام يقتضي الكناية
وهي مما لا يتبين في البيان وذلك ظاهر ولا في المعاني اذ البحث فيه
ليس الا عن افادة التراكيب معانيها العقلية لا عن حال دلالتها
عليها كما صرحوا به في غير موضع من شروح المفتاح ولذا صرح العلامة
التفتازاني بان ذكر الخفي في مقام يقتضي الواضح خطا من جهة
البيان لا المعاني واذا لم يعلم منهما ففي اي علم يعلم وقد احتاج اليه
البلاغة قلت اعتمدوا في معرفة ذلك لسهولتها على الذوق السليم
والطبع المستقيم كما انهم لم يبينوا في علم المعاني تفصيل المقامات
فاكتفوا بان الحذف في مقام يناسب التطهير من غير ان يذكروا ان اي
مقام يناسب التطهير لوضوح ذلك على صاحب الذوق السليم فليتدبر
اطراف الكلام لعلك تجده عين التحقيق في المقام واذ قد تلخص

Copyright © King Saud University